



الام ومكانتها في الاسلام

م.د. بلسم ابراهيم زيدان¹، م.د. اسراء ديوان قاسم²، م.م. جلييلة فياض ساجت³، صبياء
الدين حمزة اسماعيل⁴

¹ مديريية تربية الكرخ الاولى - العراق

² كلية التربية الاساسية الجامعة المستنصرية - العراق

^{3,4} كلية العلوم الاسلامية / جامعة بغداد - العراق

balsam.aljanabi2018@gmail.com

dr.israadiwan@uomustansiriyah.edu.iq

jalila.f@cois.uobaghdad.edu.iq

ملخص. بين البحث الدور التي قامت به الام في نشر السنة النبوية في صدر الاسلام الى القرن الثالث الهجري، وما هي المشاكل التي تواجه الام بصورة خاصة والمرأة بصورة عامة في نشرها للسنة. تكمن أهمية هذا البحث بموضوعه المتعلق بمنزلة الام في الاسلام دورها في نشر السنة النبوية المطهرة ودورها في انشاء جيل واعى ومتقف بثقافة الاسلام الصحيحة، وتعد دراسة هذا الموضوع في وقتنا الحاضر من القضايا المعاصرة التي لا بد من بيانها والبحث فيها. اكد البحث على اظهار سماحة الشريعة الاسلامية ومرونته واتساعه المصالح العباد لكل وقت وحين تكمن اهمية البحث في انها تعطي صورة عن الام داخل بيتها واسرتها والمؤسسات التعليمية من حيث معرفة ظروفها والاقتراب من مشاكلها. خلص البحث مدى أهمية الام في المجتمع الاسلامي وجهدها الذي تقوم به فيما يتلاءم مع حل المشكلات التي توجهها في المجتمع من حيث نشرها للسنة النبوية المطهرة.

Abstract. The research showed the role played by the mother in spreading the Sunnah of the Prophet from the beginning of Islam to the third century AH, and what are the problems facing the mother in particular and women in general in spreading the Sunnah. The importance of this research lies in its topic related to the status of the



mother in Islam, her role in spreading the purified Prophet's Sunnah and her role in creating a generation that is aware and educated in the correct culture of Islam. The research stressed on showing the tolerance, flexibility and breadth of the Islamic Sharia, the interests of the servants for every time and time. The importance of the research lies in the fact that it gives a picture of the mother inside her home, family and educational institutions in terms of knowing her circumstances and approaching her problems. The research concluded the extent of the importance of the mother in the Islamic community and her effort that she is doing in accordance with the solution of the problems she faces in the community in terms of her dissemination of the Sunnah of the Prophet.

المقدمة

لا يعرف التاريخ ديناً ولا نظاماً كرم المرأة باعتبارها أمّاً، وأعلى من مكانتها مثلما جاء به دين محمد (صلى الله عليه واله وسلم) الذي رفع من مكانة الأم في الإسلام وجعل برها من أصول الفضائل، كما جعل حقها أعظم من حق الأب لما تحملته من مشاق الحمل والولادة والإرضاع والتربية، وهذا ما يُقرره القرآن ويكرره في أكثر من سورة ليثبتته في أذهان الأبناء ونفوسهم.

ومن أعظم الأدلة على مكانة الأم في الإسلام الحديث النبوي الشريف الذي يروي قصة رجل جاء إلى النبي (صلى الله عليه وسلم) يسأله: من أحق الناس بصحابتي يا رسول الله؟ قال: «أمك»، قال: ثم من؟ قال: «أمك»، قال: ثم من؟ قال: «أمك»، قال: ثم من؟ قال: أبوك، ويروي البزار أن رجلاً كان بالطواف حاملاً أمه يطوف بها فسأل النبي (صلى الله عليه واله وسلم) هل أديت حقها؟ قال: «لا، ولا بزفرة واحدة! أي من زفرات الطلق والوضع ونحوها.

ويروي البزار أن رجلاً كان بالطواف حاملاً أمه يطوف بها فسأل النبي (صلى الله عليه واله وسلم) هل أديت حقها؟ قال: «لا، ولا بزفرة واحدة! .. أي من زفرات الطلق والوضع ونحوها.

وبر الأم يعني إحسان عشرتها، وتوقيرها، وخفض الجناح لها، وطاعتها في غير المعصية، والتماس رضاها في كل أمر حتى الجهاد، إذا كان فرض كفاية لا يجوز إلا بإذنها، فإن برها ضرب من الجهاد. ومن الأحاديث النبوية الدالة على مكانة الأم في الإسلام قصة الرجل الذي جاء إلى النبي (صلى الله عليه وسلم) فقال: يا رسول الله أردت أن أغزو، وقد جئت أستشيرك، فقال: «هل لك من أم؟» قال: نعم، قال: «فالمزمها فإن الجنة عند رجليها. وقد كانت بعض الشرائع تهمل قرابة الأم، ولا تجعل لها اعتباراً



فجاء الإسلام يوصي بالأحوال والخالات، كما أوصى بالأعمام والعمات، ومن الأحاديث الدالة على ذلك أن رجلاً أتى النبي (صلى الله عليه واله وسلم فقال: «إني أذنبت، فهل لي من توبة؟ فقال: «هل لك من أم؟ قال: لا، قال: «فهل لك من حالة؟»، قال: نعم، قال: «فبرها.» ومن عجيب ما جاء به الإسلام أنه أمر ببر الأم وإن كانت مشركة، فقد سألت أسماء بنت أبي بكر النبي (صلى الله عليه وسلم عن صلة أمها المشركة وكانت قدمت عليها، فقال لها: «نعم، صلي أملك.»

تكمن أهمية هذا البحث بموضوعه المتعلق بمنزلة الام في الاسلام ودورها في نشر السنة النبوية المطهرة ودورها في انشاء جيل واعى ومتقف بثقافة الاسلام الصحيحة، وتعد دراسة هذا الموضوع في وقتنا الحاضر من القضايا المعاصرة التي لا بد من بيانها والبحث فيها. وتكمن الأهمية التطبيقية لهذا البحث في انها تعطي صورة عن الام داخل بيتها واسرتها والمؤسسات التعليمية من حيث معرفة ظروفها والاقتراب من مشاكلها .

كما يوفر البحث مدى أهمية الام في المجتمع الاسلامي وجهدها الذي تقوم به فيما يتلاءم مع حل المشكلات التي توجهها في المجتمع من حيث نشرها للسنة النبوية المطهرة. خلص البحث الى اظهار سماحة الشريعة الاسلامية ومرونته واتساعه لمصالح العباد لكل وقت وحين.

وقد اقتضت طبيعة البحث أن نقسمه: على مقدمة و مطلبين وخاتمة تناولنا في المقدمة أهمية الموضوع وسبب اختياره، بينما تناولنا في المطلب الأول مفردات البحث مع بيان الحقوق والواجبات، أما المطلب الثاني تناولنا فيه منزلة الام في الاسلام، ثم ختمنا هذا البحث بخاتمة أوجزنا فيها أهم ما توصلنا إليه من نتائج، وأخيراً نسأل الله أن نكون قد وقفنا في رسم صورة واضحة المعالم لهذا البحث الذي قد يُنظر إليه من زوايا متعددة، وأملنا بالله كبير ألا تكون من بينها نظرة سطحية تحكم عليه، واخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين

1. المطلب الأول: تعريف بمعنى الأم مع بيان حقوقها وواجباتها

1.1. اولاً: التعريف بمعنى الأم:

يشمل الله سبحانه وتعالى مخلوقاته بالعبادة فلا يتركها، سدى ويسخر لها كل ما يلزمها للاستمرارية والعيش، ولأجل هذا كتب أن تكون الأم عماد الأسرة، ومصدر الدعم فيها، والقائمة على شؤونها ورعاية الأفراد فيها، وحاميتها من التفكك والضياع، مما يجعلها من أعظم نعم الله على الإطلاق.



1.1.1. الأم في اللغة:

وردت كلمة أم في القرآن الكريم ومنها : وأم الكتاب و الحمد ، وهي الفاتحة ، لأنه يبدأ بها في المصاحف ، قبل سائر القرآن (أم القرآن) علم الكتاب قال تعالى : و يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتب)(الرعد/39) .

وقيل الكتاب كله: (وإنه في أم الكتاب لدينا) (سورة الزخرف) وقيل المحكم من آياته ، وقيل اللوح المحفوظ، والعرب تقول أصل كل شيء أمه. وأم كل شيء : معظمه ، ويقال لكل شيء اجتمع إليه شيء فضمه هو أم له ، ومنه قوله تعالى : (فأمه هاوية) (القارعة،9).

وأم القرى مكة المكرمة، قال الله تعالى في سورة الانعام، الآية9 (ولتتذر أم القرى ومن حولها) ، ويقال للنهر الكبير الذي تحمل السواقي منه : الأم ، وتسمى سواقيه الرواضع ، كأنما ارتضعت من الأم ، وأم كل ناحية أعظم بلده وأكثرها أهلا ، وقيل على نحو هذا من التعظيم الأزواج رسول الله و أمهات المؤمنين وأزواجه أمهاتهم كما في سورة الاحزاب، ويقال للقوم المتقين على الأمر بنو أم وللمختلفين بنو علة ، والعلة الضرة ، ويقال لبني الضرائر بنو العلات ، ولبنى الأم الواحدة أم.

وأمهات في الناس وأمهات أيضا في البهائم (ابن سيده،180،2000)، وأمه قصده ، كائمه ، وأمه وتاممه ، ويممه وتيممة والمنم بكسر الميم الدليل الهادي ، والأم وقد تكسر الوالدة وأم كل شيء أصله وعماده وأمت أمومة صارت أمة وتأممها واستامها اتخذها أما (الفيروزابادي،1997،77) ويقال للام الأمة ومنهم من يقول الأمهات ، فألحقها هاء التأنيث ، جمع امات، وذكر إنها لغة صفيقة وإنما الفصيح أمهات ، وقيل : الهاء من حروف الزيادة وهي مزيدة في الأمهات، والأصل الأم وهو القصد (ابن دريد،20،1998)

وقيل: تفسير الأم في كل معانيها أمه، لأن تأسيسه من حرفين صحيحين والهاء فيها أصلية ، ولكن العرب حذفوا تلك الها، إذ آمنوا اللبس ، ويقول بعضهم في تصغير أم أميمة ، والصواب أميئة ترد إلى أصل تأسيسها ، ومن قال أميمة صغرها على لفظها (الزبيدي،1991،75) وتطلق على الوالدة وتطلق على الجدة ، يقال حواء أم البشر، وتطلق على الشيء يتبعه ما يليه ، ويقال هو من أمهات الخير : من أصوله ومعانيه،ويقال في الذم والسب لا أم لك وقد تكون للمدح والتعجب والأمة : الوالدة، وجماعة من الناس أكثرهم من أصل واحد (الزيات،25،1996).

1.2. ثانيا، الأم في الاصطلاح :



والأم: نظام تعلق فيه مكانة الأم على مكانة الأب في الحكم، ويرجع فيه إلى الأم في الوراثة (الزيات، 1996، 29).

وقد تكرر لفظ (أم) في القرآن الكريم في عدة آيات ، وفي معانٍ متعددة ، ك أم موسى عليه السلام في قوله: لو أوحينا إلى أم موسى أن أرضعيه (سورة القصص آية)، فاشتملت الآية الكريمة على الأم الحقيقية للطفل ، فهي أمومة نسب، وأمومة حمل وولادة وأمومة رضاع ، ومن ثم أمومة حضانة وإشراف فهي أمومة حقيقية كاملة الجوانب. و لكن الأمر الذي تتحقق فيه الأمومة هو الولادة لا غير كما أفاد أسلوب الحصر في قوله تعالى : وإن أمهاتهم إلا التي ولدنهم (المجادلة، الآية 7)، وقد ورد ذكر الأم الوالدة في الحديث الشريف كما في قوله ع حين سئل لا من أحق الناس بحسن صحابتي ؟ قال : أمك (البخاري، 1974، 197)، وقد ذكرت الوالدة في القرآن الكريم ومنه قوله تعالى) : والولادات يرضعن أولدهن (البقرة، 233) .

وفي إطلاق قوله تعالى (والولادات) لأن المرأة هي التي تلده ، وأما الأب فلم يلد له بل هو مولود له قال تعالى : (وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف) (البقرة، 233) ، ولكن إذا قرن بينهما قبل و بالولدين إحسانا(الاسراء، 33) ، الأفراد فليس في القرآن تسميته والداً ، بل أباً (العاصمي، 1993، 64) ، فالقرآن الكريم لم يفرد الأب بتسميته والداً ولا في موضع، بينما ورد اسم الوالدة فرداً في آيات عدة(عبد الباقي، 1991، 94) تلك هي الأمومة الأكيدة الحقبة أمومة الرحم والولادة ، قال تعالى: وحملته أمه كرها ووضعته كرها (الاحقاف، 15).

ومن أهم الحقوق التي اعتنت بها الشريعة الإسلامية وشددت على الوفاء بها حقوق الوالدين بصفة عامة في البر والمعاملة الكريمة من الأبناء، والأم بصفة خاصة في زيادة هذا البر من أولادها على نحو يضمن لها حياة طيبة في ظلال هذا الجو الأسرى الذي يقنن التشريع الإسلامي فيه معاني الوفاء، ليجعل نصيب الأم في القمة من المعاملة الكريمة التي يجب أن يقوم بها الأبناء نحوها، ومن يتتبع هذا الحق المقرر للوالدين بصفة عامة وللأم بصفة خاصة يجد أن الشارع قد سما بهذا الحق على نحو يرتفع به عن المقابلة بغيره من الحقوق، ويعطيه طابعاً متميزاً.

والمتأمل في طبيعة هذا الحق يكاد يجزم بأننا لسنا أمام حق عادي ، ولكننا أمام مركز متميز للأبء والأمهات أمام أبنائهم، ذلك أن أي حق من الحقوق لا بد أن يحمل في طبيعته قدراً من الموازنة بغيره بحيث يتضمن في ذاته واجبا يقابل به، ويمثل هذا حقاً للأخريين عليه



أما في مجال حقوق الآباء في البر المقرر على أبنائهم، فإنه لم يأت على منوال تلك القاعدة المضطردة في الحقوق وإنما يتقرر الحق للآباء بصورة تمنع الأبناء أن يهملوا أمره ويقصروا في شأنه، مهما كانت ظروف الوالدين أو مشاعرهما، أو معاملتهما نحو أبنائهما، وقد أراد التشريع بذلك أن يقنع معنى الوفاء، وأن يربط بين الأجيال بما يجعل مسيرة الخير متصلة بين السلف والخلف لقد أمر الشارع بالمحافظة على حق الوالدين في البر بأقوى أسلوب الطلب أمرا ونهيا، بل توعدهم من يهمل هذا الحق من الأبناء بالعذاب الأليم في الدنيا والآخرة، ولم يترك ثغرة يمكن أن تكون مسوغا أمام الأبناء لتضييع حق آبائهم في البر، أو إهماله لأي سبب من

الأسباب كقسوة الوالدين أو حتى مخالفتها لولدهما في دين الإسلام ومجاهدتهما له على أن يشرك بالله عز وجل ومع ذلك فإن التشريع يقرر لهما حق البر والمعاملة بالمعروف وحسن القيام بواجباتهما، لقول الله تعالى في القرآن الكريم: (وَإِنْ جَاهِدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا) (سورة لقمان، الآية 15) ، فرغم أن الشرك بالله جريمة جسيمة لا يقبلها الله من أحد ولا يغفرها لأحد، كما قال تعالى: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ) (سورة النساء، الآية 116) ، وقد يجد العقل في تلك الجريمة مبررا لإنكار حقوق الوالدين في البر بهما أو معاملتهما معاملة غير طيبة، خاصة إذا اقترن شركهما بالله بمحاولة ثني ولدتهما عن الإيمان بالقوة كما جاء في قول الله تعالى: (وَإِنْ جَاهِدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا) سورة لقمان، الآية 15) ، إلا أن التشريع الإسلامي مع ذلك يحفظ لهما حق الاحترام والمعاملة الطيبة، لكنه يأمر الابن بعدم طاعتها في أمر الإشراك بالله تعالى الذي يأمرانه به فقط، مع استمرار المعاملة الطيبة الكريمة لهما والصحبة الطيبة، ومن ثم لم يدع التشريع الإسلامي أمام الابن أي مسوغ لإهدار حق الوالدين في البر بهما. وإنه بالرغم من أن الأم تقاسم الأب مفردات حق البر المقرر لهما معا في التشريع الإسلامي، إلا أن القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة قد اختصا الأم بقدر أوفى وأكبر من البر، بل والاهتمام الذي يجب أن تلقاه من أبنائها، لقول النبي صلى الله عليه وسلم عندما جاءه رجل يسأله عن أحق الناس بصحبته، قال صلى الله عليه وسلم أمك ، قال : ثم من؟ قال أمك ، قال ثم من؟ قال أمك ، قال ثم من؟ قال أمك ، قال ثم من؟ قال أمك (أي المرأة) قدرا من البر والاهتمام زائدا عن حق الأب بسبب ما لاقتته الأم من معاناة الحمل والولادة والإرضاع والسهر على رعاية ولدها وتربيته، حيث إن الأبناء لم يشعروا بهذه المتاعب لأن معظمها قد حصل والولد صغير لم يميز ، بل وربما لم يدرك ما قدمته الأم له خلال هذه المرحلة من عمره، فكانت وصية النبي صلى الله عليه وسلم على هذا



الوجه تكثيراً للولد بالذي مضى من فضل أمه حين وصل الولد إلى مرحلة التكليف، وليس هناك ما يدل على أهمية حق الأمومة ومنزلته في الإسلام من ما رواه طلحة بن معاوية السلمي عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم، فقلت يارسول الله إنني أريد الجهاد، قال: ألمك حية؟ قلت نعم، قال النبي صلى الله عليه وسلم: " الزم رجلها فثم الجنة"، حيث يدلنا هذا الحديث على أن حق الأم في البر والقيام بواجبها يقدم على واجب الجهاد، وهو حق عام يتعلق بحماية المصالح الرئيسية للمجتمع في مواجهة اعتداء وقع عليه من عدو. لقد بلغ هذا الحديث بحق الأم مبلغاً لا يطاول حين جعل هذا الحق مقدماً على الجهاد، وحين جعل الجنة عند أقدام الأمهات، ولاشك أن ترجمة هذا الحق إلى سلوك في حياة الابن يقتضى القيام نحو الأم بكل ما يحقق رضاها، ويضمن لها حياة كريمة، ومعاملة طيبة (النجار، 2000، 17) ومن هذا الحديث يمكننا أن نستدل على أن الأم في الإسلام مفضلة على الأب، فقد روي عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها قالت تقدمت أُمِّي وهى مشركة، فاستغثت النبي صلى الله عليه وسلم، فقلت: إن أُمِّي قدمت جاءت إلى وهى راغبة في برى) أفصلها؟، قال صلى الله عليه وسلم: نعم صلى أمك فالرسول الكامل العظيم، رسول الرحمة، بأمرها أن تصل أمها، مع أن الأم مشركة لاتدين بالإسلام فالله تعالى يوصى بالوالدين عامة، والأم خاصة، وقوله تعالى: (وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمَلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا (سورة الاحقاف، الآية 15)).

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (خير نساء ركين الإبل صالح نساء قريش؛ أحناه على ولد في صغره، وأرعاه على زوج في ذات يده (البخاري، 3434)) تلك هي إحدى القواعد النبوية التي تميز النساء، وضعها رسول الله صلوات الله وسلامه عليه واضحة الدلالة؛ لأنها بانية الحياة، وداعمة مسيرتها، تقدم من غير أن تطلب العوض، وتُعطي من غير أن تسأل الثمن، وإن كان في الوجود إيثار فهو عند الأم، وإن كان في الوجود إخلاص فهو إخلاص الأم، لكن الأمر لا يتعلق بأمومة وبنوة فحسب، لكنه يتعلق بنتائج تلك الأمومة وجود عطائها، ومن هنا يأتي التفاوت بين الأمهات:

وقد يتهاون البعض في الحنان والعطف، لكن الحديث واضح الدلالة على أهميتها؛ حيث قال صلى الله عليه وسلم: ((أحناه على ولد في صغره)) (مسلم، 117)

وأخلاق الوليد تُقاسُ حُسْنًا
بأخلاق النساءِ الوالدات

فحُضن الأم مدرسة تسامت
بتربية البنين أو البنات



فإذا كانت الأم كهذه التي تريدها ويريدها المجتمع؛ حصلنا على جيل واع، سليم خال منالعقد والأمراض النفسية، وحصلنا على مجتمع ينعم بالسعادة والأمن والاستقرار والراحة

2. المطلب الثاني:مكانة الأم في الكتاب والسنة

الدين هو منهاج الحياة والصراط المستقيم الذي يحدد مسارها وصوابيتها ، فابن هي الأم فيه وما أثرها ؟ لقد ورد ذكر الأم في القرآن الكريم في مواضع كثيرة تدل على ما للأومة من كبير التقدير والعناية .

قال الله سبحانه وتعالى في سورة الاحقاف،الاية15 : ووصينا الإنسان بوالديه إحسانا حملته أمه كرها ووضعته كرها وحمله وفصاله ثلاثون شهرا) ، أي قاست بسببه في حال حمله مشقه وتعبا من وحم وغثيان وثقل وكرب إلى غير ذلك مما تتال الحوامل من التعب والمشقة ، ووضعته كرها أي بمشقة أيضا من الطلق وشدته (ابن كثير،1982،157) وتكرر ذلك في القرآن الكريم في عدة آيات كريمة وتذكر الأم في قصة موسى عليه السلام يقول الله تعالى في سورة القصص ،الاية150 : (وأوحينا إلى أم موسى أن أرضعيه فإذا خفت عليه فألقيه في اليم ولا تخافي ولا تحزني إنا رادوه إليك وجاعلوه من المرسلين).

إن القصة كلها تدور حول جهود أم موسى ولم يرد ذكر لوالده مع أنه من ضروريات القصة أن يكون الوالد موجودة إذ لا أولاد بدون أب ، ويلاحظ كذلك أن هارون عليه السلام ينادي أخاه موسى عليه السلام ابن أم» ، استجاشة العواطف وشفقته واستلال غضبه عليه السلام. وهذه خولة رضي الله عنها يسمع الله سبحانه نداءها فيتنزل الوحي على رسول الله صلى الله عليه وسلم (قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكى إلى الله والله يسمع تحاور كما إن الله سميع بصير) سورة المجادلة،الاية1.

ومما ذكر في الروايات عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت تبارك الذي وسع سمعه كل شيء إنني لأسمع كلام خولة بنت ثعلبة ويخفي علي بعضه وهي تشتكى زوجها إلى الرسول صلى الله عليه وسلم وهي تقول يا رسول الله أكل شبابي ونثرت له بطني، حتى إذا كبرت سني وانقطع ولدي، ظاهر منى ، اللهم إنني أشكو إليك ... قالت: فما برحت حتى نزل جبريل عليه السلام بهؤلاء الآيات (الطبري،1981،23).

ولقد أسقط الإسلام بعض الفرائض عن المرأة مثل الصلاة والصوم في الحيض والنفاس ، ولم يكلفها بصلاة الجماعة في المسجد ، في حال طهرها ، مراعاة لأومومتها ودورها في الحياة .



وهل تفجر ماء زمزم إلا فيض من نبع الأمومة، ذلك النبع الذي يسقى الحجاج حتى قيام الساعة ، فما أعظمه من حدث أن يكون دعاء الأم من آنا هاجر ولهفتها على إسماعيل عليه السلام ريا للظماً وطعام للجياح ، وشفاء للأسقام ، وإن كان يدل ذلك على شيء فإنما يدل على تفجر العطاء الأمومي الذي لا ينضب معينه مهما بعد العمر حنانا وحبا ورية ودفنا ، فهذا الحجاج بروى بماء زمزم ويسعى سعي آنا هاجر وهي تستروح الماء لنفسها ، ولطفها الرضيع في تلك الحرة الملتهبة حول البيت ، وهي تهول بين الصفا والمروة ،

وقد نهكها العطش، وهداها الجهد ، وأضناها الإشفاق على الطفل ، ثم ترجع في الجولة السابعة ، وقد حطمها زمزم ينبوع الرحمة في صحراء اليأس والجذب.(قطب،1994،214).

وقد أتى الرسول ل على نساء قريش وجعل صالحين صالح النساء عامة، لرعايتهن للزوج والولد بقوله : «خير نساء ركين الإبل ، صالحو نساء قريش ، أحناء على ولد في صغره، وأرعاه على زوج في ذات يده . (البخاري،1997،147)

وفي حديث آخر يبين صلى الله عليه وسلم عن أن أسمى نماذج البشر رحمة وحبا وعطاء هي الأم، حيث قدم على النبي صلى الله عليه وسلم سبي فإذا امرأة من السبي أخذت صبيا فأرضعته بطنها فأرضعته فقال له لأصحابه أترون هذه طارحة ولدها في النار (قلنا لا وهي تقدر على أن لا تطرحه ، فقال صلى الله عليه وسلم «الله أرحم بعباده من هذه بولدها) (مسلم،1983،2527)

ولو كان ثمة مثل يضرب في هذا أقوى دلالة من حب الأم لولدها، لكان منه، وهو الذي أوتي وخص بجوامع الكلم» من بين الأنبياء كافة صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

ويبلغ تقدير الأمومة في سنته صلى الله عليه وسلم الرحيم بأمته، فيقول : «إني لأدخل في الصلاة فأريد إطالتها، فأسمع بكاء الصبي فأتجوز، مما أعلم من شدة وجد أمه من بكائه» (البخاري،1984،710) إنه تقدير الأمومة والإحساس بها فيخفف صلى الله عليه وسلم عن جميع بكائه. المصلين الصلاة.

بل إن رحمته صلى الله عليه وسلم بالأمومة تتجاوز الإنسان والشعور به إلى عالم ، حين اشتكت إليه الحمرة ، عندما أخذ منه فراخها فقال صلى الله عليه وسلم «من فجع هذه بولدها ؟ ردوا ولدها إليها» (ابوداود،1976،526)

وقد احتذى السلف الصالح حذو سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في تقدير الأمومة فيرى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما . الحجاج بن أيمن بن أم أيمن - رضي الله عنه فيقول : لو رأى هذا



رسول الله و أحبه ، فذكر حبه وما ولدته أم أيمن لقد ذكرته رؤيته بمواقف رسول الله صلى الله عليه وسلم من أمه : حاضنته أم أيمن - رضي الله عنها - فطأطأ - رضي الله عنه - رأسه مفكراً ينقر الأرض بيديه إنه تعظيم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأمومة ومن ذلك أيضاً ما كان من الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين فرض لأبناء المهاجرين. والأنصار ألفين ، فمر به عمر بن أبي سلمة ، فقال : زيدوه ألفاً فقال عمر بن عبد الله بنجشش ، ما كان لأبيه أبي سلمة مالم يكن لأبائنا، وما كان له مالم يكن لنا ؟ فقال الخليفة رضي الله عنه : إني فرضت له بابيه أبي سلمة ألفين وزدته بأمه أم سلمة ألفاً، فإن كان لك أم مثل أم سلمة زدتك ألفاً . (ابويوسف،1980،110)

النتائج

فلا بد من وقفة تأمل واستنكار لما حققه البحث من مقاصد وما توصل إليه من نتائج بعد أن اكتملت صورته بالشكل الذي رسمناه له، فاقول:

1. علو مكانة الأم في الاسلام على مكانة الأب في الحكم
2. تكرر لفظ (أم) في القرآن الكريم في عدة آيات ، وفي معان متعددة
3. من أهم الحقوق التي اعتنت بها الشريعة الإسلامية وشددت على الوفاء بها هي حقوق الوالدين
4. أسقط الإسلام بعض الفرائض عن المرأة مثل الصلاة والصوم في الحيض والنفاس ، ولم يكلفها بصلاة الجماعة في المسجد ، في حال طهرها ، مراعاة لأمومتها ودورها في الحياة .
5. 5-أمومة النسب، وأمومة حمل وولادة وأمومة رضاع ، ومن ثم أمومة حضانة وإشراف فهي أمومة حقيقية كاملة الجوانب. و لكن الأمر الذي تتحقق فيه الأمومة هي الولادة لاغير .
6. اظهر ساحة الشريعة الاسلامية ومرونته واتساعه لمصالح العباد لكل وقت وحين
7. تكمن الأهمية التطبيقية لهذا البحث في انها تعطي صورة عن الام داخل بيها واسرتها والمؤسسات التعليمية من حيث معرفة ظروفها والاقتراب من مشاكلها .
8. مدى أهمية الام في المجتمع الاسلامي وجهدها الذي تقوم به فيما يتلاءم مع حل المشكلات التي توجهها في المجتمع من حيث نشرها للسنة النبوية المطهرة

المصادر

القران الكريم

[1] الزيات، إبراهيم مصطفى حسن. (دون تاريخ). المعجم الوسيط. طهران: مجمع اللغة العربية.





- [2] ابن سيده. (1982). المخصص، تحقيق لجنة إحياء التراث. بيروت: دار الآفاق الجديدة.
- [3] ابن كثير، إسماعيل القرشي الدمشقي. (١٩٨٢). تفسير القرآن العظيم. بيروت: دار المعرفة.
- [4] الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير. (١٩٨٢). جامع البيان عن تأويل آي القرآن. بيروت: دار الفكر.
- [5] أبو داود، سليمان بن الأشعث. (١٩٧٤). السنن. حمص: دار الحديث.
- [6] ابو يوسف القاضي. (١٩٩١). الخراج. القاهرة: مؤسسة الإصلاح والنشر.
- [7] البخاري، أبو عبدالله محمد بن اسماعيل الجعفي. (١٩٩١). صحيح البخاري. بيروت: دار الفكر.
- [8] احمد بن حنبل. (١٩٥٦). المسند. مصر: دار المعارف.
- [9] احمد بن عبد الحليم. (١٩٩٣). مجموع الفتاوى. الرياض: دار عالم الكتب.
- [10] قطب، سيد. (١٩٩٣). في ظلال القرآن. بيروت: دار الشروق.
- [11] النجار، عبد الله. (٢٠٠٠). الحقوق المعاصرة للمرأة في حق التشريع الإسلامي. بيروت: دار الفكر.
- [12] عبد الباقي، فؤاد. (١٩٩١). المعجم المفهرس الألفاظ القرآن الكريم. بيروت: دار المعرفة.
- [13] الفيروز آبادي، مجد الدين بن يعقوب. (١٩٨١). القاموس المحيط. بيروت: دار الجيل.
- [14] الزبيدي، محمد مرتضى. (١٩٨٣). تاج العروس من جواهر القاموس. بيروت: دار مكتبة الحياة.
- [15] القشيري النيسابوري، مسلم بن الحجاج. (١٩٨٣). صحيح مسلم. بيروت: دار الفكر.